

كليات الخليج

الاجراءات المتبعة لقبول الأعدار لطلاب كليات الخليج للعلوم الإدارية والإنسانية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الاجراءات المتبعة لقبول الأعذار

لطلاب كليات الخليج للعلوم الإدارية والإنسانية

رغبة من الكليات في توحيد إجراءات التعامل مع أعذار غياب الطلاب، تم تفويض الأقسام من خلال لجنة الاعذار بدراسة طبيعة الأعذار المقبولة للغياب عن المحاضرات والأنشطة الدراسية، أو الاختبارات الفصلية، أو الاختبارات النهائية، والمنصوص عليها في المواد (٩) و(١٠) و(١١) و(١٢) من لائحة الدراسة والاختبارات للكليات، والتي قد تم اعتمادها في جلسة مجلس الأمناء رقم (١) في تاريخ ١٤٣٧/٨/٣ هـ وفقاً لما يلي:

أولاً- إجراءات التعامل مع الأعذار:

- (أ) يشترط لقبول عذر الطالب المتغيب عن المحاضرات والأنشطة الدراسية، أو الاختبارات الفصلية، أو النهائية ما يلي:
 ١. أن يتم تقديم العذر رسمياً وفق النموذج المعد (ملحق رقم ١) إلى القسم العلمي الذي يتبع له المقرر في الكليات خلال أسبوع من اليوم الذي حصل فيه الغياب ويمكن اعطائه مدة إضافية اقصاها أسبوعين لتسليم جميع التقارير والمسوغات الأصلية.
 ٢. أن يتم إرفاق المستندات الرسمية الموثقة الداعمة مع ضرورة كونها أصل ومكتملة وواضحة المعلومات والأختام.
- (ب) الغياب عن المحاضرات: إذا كان غياب الطالب عن المحاضرات النظرية والعلمية لعذر طبي أو قهري، يقوم القسم بدراسة عذر الطالب، ويعتبر غياب بعذر في حال الموافقة عليه.
- (ج) الغياب عن الاختبارات الفصلية: إذا كان غياب الطالب عن الاختبار الفصلي لعذر طبي أو قهري، يقوم القسم بدراسة عذر الطالب، ويعتبر غيابه بعذر حال الموافقة، ويتم إعطاء الطالب اختبار فصلي بديل.
- (د) الغياب عن الاختبارات النهائية: إذا كان غياب الطالب عن الاختبار النهائي في أي من مقررات الفصل الدراسي لعذر طبي أو قهري مقبول. يقوم مجلس الكليات بتوصية من مجلس القسم المختص، بدراسة عذر الطالب والسماح بإعطاء اختباراً بديلاً في حال الموافقة، بحيث يتم عقده خلال ست أسابيع من بداية الفصل الدراسي التالي، ويعطى التقدير الذي يحصل عليه الطالب بعد أداءه الاختبار البديل، ويكون رصد النتيجة خلال مدة لا تتجاوز نهاية الفصل الدراسي.
- (هـ) يجوز لمجلس الكليات تكوين لجنة عليا لدراسة حالات طلابية بما في ذلك حالات الغياب عن الاختبارات النهائية، وترفع توصية لمجلس الكليات لاتخاذ القرار.

ثانياً-الأعدار المقبولة في حال الغياب عن المحاضرات النظرية والعملية:

(أ) العذر الطبي:

1. يقبل تقرير منح إجازة مرضية من مستشفى مرفقاً بتقرير طبي مفصل إذا زادت الإجازة عن يوم واحد.
2. يقبل تقرير منح إجازة مرضية من مركز صحي بما لا يتجاوز يوم واحد .
3. لا تقبل مشاهد مراجعة المراكز الصحية و العيادات الخارجية في المستشفيات.
4. لا تقبل المواعيد للمراكز الصحية.

(ب) مرافقة المرضى:

يقبل عذر الطالب المرافق وفق الضوابط التالية:

1. أن يكون المريض من أقارب الطالب الدرجة الأولى (الوالدان، الأخوة، الأولاد، الزوجة).
2. إحضار تقرير مرافقة من المستشفى.
3. أن يحصل الطالب على موافقة مسبقة من القسم العلمي في حال زادت مدة المرافقة عن ثلاثة أيام.

(ج) الوفاة:

يقبل عذر الطالب في حالة وفاة أحد أقاربه وفقاً للضوابط التالية:

1. أن تكون الوفاة لأحد الأقارب من الدرجة الأولى (الوالدان، الأخوة، الأولاد، الزوجة).
2. ألا يكون الغياب أكثر من ثلاثة أيام من تاريخ الوفاة، وللزيادة عن ذلك يتوجب إرفاق تقرير طبي من عيادة نفسية من مستشفى وتقرير بمنح إجازة مرضية.

(د) الحجز الإجباري الأمني:

يقبل عذر الطالب في حال الحجز الأمني والجبري وفقاً للضوابط التالية:

1. أن يكون الحجز في وقت المحاضرة أو النشاط الدراسي.
2. إرفاق تقرير مصدق من الجهة الأمنية المختصة.

(هـ) الحوادث:

تشمل حوادث المرور والحرائق والحوادث الجنائية، ويقبل عذر الطالب وفق الضوابط التالية:

1. أن تكون حدثت للطالب في وقت المحاضرة أو النشاط.
2. إرفاق تقرير مصدق من الجهة الأمنية المختصة.

(و) الأنشطة الطلابية:

يقبل عذر الطالب المشارك بالأنشطة الطلابية التي ترعاها الكليات كأنشطة شؤون الطلاب وغيرها بشرط أن يقدم خطاباً من جهة الاختصاص ، تفيد فيه بمشاركته : ونوع المشاركة /ويوم/ وتاريخ/ ووقت المشاركة ويكون موثقاً ومختوماً .

(ز) أي عذر لم يرد أعلاه يحال من لجنة الأعدار إلى مجلس القسم مع جميع المسوغات للبت فيه.

ثالثاً-الأعذار المقبولة في حال الغياب عن الاختبارات الفصلية والنهائية:

(أ) العذر الطبي:

1. يقبل تقرير منح إجازة مرضية من مستشفى مع إرفاق تقرير طبي مفصل، ينص على عدم قدرة الطالب على أداء الاختبار.
2. لا يقبل تقرير إجازة مرضية من مركز صحي .
3. لا تقبل المواعيد ومشاهد المراجعة للمراكز الصحية والمستشفيات.

(ب) الوفاة:

- يقبل عذر الطالب في حالة وفاة أحد أقاربه وفقاً للضوابط التالية:
1. أن تكون الوفاة لأحد الأقارب من الدرجة الأولى (الوالدين، الأخوة، الأولاد، الزوجة).
 2. ألا يكون الغياب لأكثر من ثلاثة أيام من تاريخ الوفاة وللزيادة عن ذلك يتوجب إرفاق تقرير طبي من عيادة نفسية من مستشفى وتقرير بمنح إجازة مرضية.
 3. إرفاق تقرير شهادة الوفاة.

(ج) الحجز الإجباري الأمني:

- يقبل عذر الطالب في حال الحجز الأمني والجبري وفقاً للضوابط التالية:
1. أن يكون الحجز في وقت الاختبار.
 2. إرفاق تقرير مصدق من الجهة الأمنية المختصة.

(د) الحوادث:

- وتشمل حوادث المرور والحرائق والحوادث الجنائية، ويقبل عذر الطالب وفق الضوابط التالية:
1. أن تكون حدثت في وقت الاختبار.
 2. إرفاق تقرير مصدق من الجهة الأمنية المختصة.

(هـ) أي عذر لم يرد أعلاه يحال من لجنة الأعذار إلى مجلس الكليات مع جميع المسوغات للبت فيه.

نموذج طلب قبول عذر الطالب

بيانات الطالب

اسم الطالب: الرقم الجامعي: ()
المستوى: التخصص:

شرح العذر

.....
.....
.....
.....
.....

اختبار نهائي

اختبار فصلي

نشاط دراسي

المحاضرات

| اليوم | التاريخ | اسم المقرر | رمز المقرر | استاذ المقرر | ملاحظات |
|-------|---------|------------|------------|--------------|---------|
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |

المرفقات: (١) (٢)

(٣) (٤)

أقر أنا الطالب الموقع أدناه بصحة المعلومات الواردة أعلاه.

اسم: التوقيع:

اسم المستلم بالقسم: التوقيع:

تاريخ تسليم النموذج: / /

إجراء القسم:

يتم العرض على لجنة الاعذار بالقسم في يوم / / بتاريخ

القرار المتخذ

قبول رفض طلب مزيد من الاثباتات

تم الرفع لمجلس الكليات لاتخاذ القرار في يوم / / بتاريخ

توقيع رئيس القسم



كليات الخليج
Gulf Colleges